

الجمهورية اللبنانية

وزارة العدل

الوزير

قرار ١١٩

إن وزير العدل

بناء على المرسوم رقم ٥٨١٨ تاريخ ٢٠١١/٦/١٣ (تشكيل الحكومة)

وبصفته رئيساً للشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد،

وبصفة لبنان عضواً في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد،

وحيث أن لبنان يخضع للإستعراض الدوري الشامل لمدى تنفيذه للإتفاقية المذكورة،
وحرصاً منه على إبراز وجه لبنان في مكافحة الفساد ودعم مسيرة إسترداد الأموال المتأتية من الفساد
والمهربة إلى لبنان .

وبعد التشاور مع سعادة حاكم مصرف لبنان،

يقرر ما يأتي

المادة الأولى: يشكل فريق عمل من السادة:

- القاضي أرليت جريصاتي
- القاضي ندى الأسمر
- القاضي الياس عيد
- القاضي رلى جدايل
- القاضي جاد معلوف
- ممثل لهيئة التحقيق الخاصة في مصرف لبنان

مهمته إعداد دليل إسترداد الأموال المتأتية من الفساد والمهربة إلى لبنان .

المادة الثانية: على فريق العمل إنجاز مهمته في مهلة أقصاها شهران من تاريخه .المادة الثالثة: لا يترتب على خزينة الدولة أية نفقات .المادة الرابعة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

بيروت ٢٠١٣/١١/١٥

وتفضلوا بقبول الاحترام

شكيب قرطباوي

وزير العدل

